

القواعد الصغرى

أبو بهما وكذلك إساءة تك إلى نفسك .

ولا فرق في ذلك بين الرعاية والرعايا .

وكذلك نهى عن الولايات من لا يقوم بإتمامها من جلب المصالح ودفع المفساد وإنما نهى عن الولايات في حق الضعفة مع ما فيها من الإحسان بجلب المصالح ودرء المفساد لما تشتمل عليه من مفساد الإعجاب والكبر والتحامل على الأعداء والبغضاء والنظر للأولياء والأصدقاء والأقرباء .

فصل في تبيان حقيقة المصالح والمفاسد .

كل مصلحة أوجبها الله فتركها مفسدة محرمة .

وكل مفسدة حرّمها الله تعالى فتركها مصلحة واجبة .

وفي كل مفسدة كرهها الله فتركها مفسدة غير محرمة .

وكل مصلحة ندب الله سبحانه إليها فتركها قد يكون مفسدة مكروهة وقد لا يكون مكروهة